

رسالة في العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص

لشيخ الإسلام تقي الدين السبكي (ت: ٧٥٦هـ)

دراسة وتحقيق

د. مولود جاسم مطر

ديوان الوقف السني

كلية الامام الاعظم (رحمه الله) الجامعة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل: ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)).^(١) وعلى آله وصحبه أجمعين .
وأما بعد:

فإن هذه رسالة في أصول الفقه، كتبها جهبذ من جهايزة العلماء ألا وهو شيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، دبجت فيها أنامله تحقيقاً في مسألة أصولية تخفى على كثير من طلاب علم الأصول وهي مسألة (الفرق بين العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص).

فرغبت في تحقيقها ونشرها على وجه مرضي معين على فهم الرسالة.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون عملي مقسماً على قسمين:

القسم الأول: القسم الدراسي، وقد تضمن مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: حياة السبكي الشخصية.

المطلب الثاني: حياة السبكي العلمية.

المطلب الثالث: وصف المخطوط ومنهج المحقق.

ثم القسم الثاني: النص المحقق.

هذا، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد لي وللقارئ والمسلمين جميعاً، إنه على ذلك قدير،

وبالإجابة جدير، نعم المولى ونعم النصير.

وصلّى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

المطلب الأول: حياة السبكي الشخصية

أولاً: اسمه وكنيته ولقبه

هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مسوار بن سوار بن سليم السبكي الخزرجي الأنصاري، شيخ الإسلام أبو الحسن تقي الدين.^(٢)

ثانياً: مولده

ذكر الذهبي . رحمه الله تعالى . أن التقي السبكي ولد في أول يوم من صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة.^(٣)

لكن تاج الدين ابن التقي السبكي ذكر أنه ولد في ثالث صفر من السنة المذكورة نفسها.^(٤)

ثالثاً: نسبته

السُّبُكِيُّ بِضَمِّ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمُوحَّدَةِ ثُمَّ كَافٍ مَكْسُورَةً، وبمصر قَرَيْنَتَانِ كُلُّ مِثْمَا يُقَالُ لَهَا: سَبْكٌ إِحْدَاهُمَا يُقَالُ لَهَا: سَبْكُ الْعَبِيدِ وَالثَّانِيَةُ يُقَالُ لَهَا: سَبْكُ الثَّلَاثَاءِ لِقِيَامِ السُّوقِ بِهَا يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ.^(٥)

لكن قد ثبت أن نسبة المترجم له إلى (سبك العبيد)، قال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني: (ولد بسبك العبيد أول يوم من صفر سنة (٦٨٣ هـ) وتفق على والده).^(٦)

رابعاً: أسرته

أسرة شيخ الإسلام السبكي أسرة عريقة، وقد انعكس حال السبكي رحمه الله تعالى على أبنائه وبناته، وفيما يأتي ترجمة موجزة للذرية الصالحة للتقي السبكي.

• أبنائه

للإمام شيخ الإسلام تقي الدين السبكي أكثر من ابن ذكر، وهم على طريق الحصر أربعة سأذكر ترجمة مختصرة لكل منهم:

- ١- محمد بن علي السبكي، المكنى بأبي بكر، أكبر أولاد الشيخ تقي الدين السبكي، ورد ذكره في طبقات أخيه التاج السبكي، حيث ذكره عرضاً في ترجمة والده، مبيناً أن والده قد وجه إليه قصيدة يخاطبه بها ناصحاً له الاهتمام بالعلم ودروسه من كتاب الله - تعالى - وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - وفقه الإمام الشافعي، وأصول الفقه، واتباع طريقة الجنيد . رحمه الله . في التصوف، وقد توفي قبل أن يُشْتَهَرَ ويُعْرَفَ عن حاله شيء.^(٧)

٢- أبو الطيب الحسين بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو الطيب، الملقب بجمال الدين، النحوي الأديب الشاعر الفقيه الأصولي، صاحب عقل وفضل وفهم ونبيل^(٨). ولد سنة ٧٢٢هـ، تفقه على والده وعلى السنكلوني، وغيره، وأخذ النحو عن أبي حيان، والأصول عن الأصفهاني، وقدم دمشق مع والده سنة تسع وثلاثين ثم طلب الحديث بنفسه، وقرأ على المزي والذهبي، جمع كتاباً في من اسمه الحسين بن علي، توفي رحمه الله سنة ٧٥٥هـ) قبل والده بتسعة أشهر، ودفن بترية السبكية بسفح قاسيون^(٩).

٣- عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي قاضي القضاة تاج الدين أبو نصر، ولد في القاهرة سنة ٧٢٧هـ)، وأجاز له ابن الشحنة، ويونس الدبوسي، وأسمع على يحيى ابن المصري، وعبد المحسن الصابوني، وابن سيد الناس، ثم قدم دمشق فسمع بها من زينب بنت الكمّال، وابن أبي اليسر، وغيرهما واشتغل على والده وعلى غيره وقرأ على الحافظ المزي، ولازم الذهبي، وتخرج به، وطلب بنفسه ودأب^(١٠)، توفي شهيداً بالطاعون سنة ٧٧١هـ) ودفن بترتهم بالسفح عن أربع وأربعين سنة، ومن تصانيفه: "رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب" و"شرح المنهاج البيضاوي" و"الأشباه والنظائر" و"طبقات الشافعية الكبرى" و"الطبقات الوسطى" و"الطبقات الصغرى" و"جمع الجوامع"^(١١).

٤- أحمد بن علي السبكي، أبو حامد، بهاء الدين، فقيه، أصولي، لغوي، نحوي، صاحب فضائل جمة ومناقب كثيرة، قال عنه الذهبي: (الإمام العلامة المدرس ... له فضائل وعلم جيد، وفيه أدب وتقوى، ساد وهو ابن عشرين سنة، ودرس في مناصب أبيه وأثنى على دروسه).^(١٢) سماه أبوه في أول ما ولد تماماً ثم تسمى أحمد بعد أن جاز سن التمييز، ولد سنة ٧١٩هـ)، وأخذ عن أبيه، وأبي حيان، والرشيدي، والأصبهاني، وسمع على الشيخ تقي الدين ابن الصائغ عدة قراءات وتفقه على المجد الزنكلوني وابن القماح وغيرهما.^(١٣) من مصنفاته: "عروس الأفراح شرح تلخيص المفتاح"، وله تعليق على الحاوي وعمل قطعة على شرح المنهاج لأبيه، وشرع في شرح الحاوي فكتب منه عدة مجلدات، وشرع في شرح مختصر ابن الحاجب ولم يكمله^(١٤)، توفي رحمه الله تعالى بمكة مجاوراً سنة ٧٧٣هـ.^(١٥)

بناته:

بنات الشيخ السبكي كان لهن نصيب ليس بالقليل من علم الشيخ فقهاً وحديثاً وغير ذلك، وهذه ترجمة مختصرة لبنات الشيخ:

١- فاطمة بنت علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي. قال ابن حجر (أسن أولاده اسمعها معه مسموع ابن الصواف من النسائي سمع منها العز ابن جماعة)^(١٦)، كانت حية في سنة (٧٥٨هـ).^(١٧)

- ٢- خديجة بنت علي بن عبد الكافي، أم محمد الشیخة الصالحة، توفيت رحمها الله في ذي القعدة من سنة (٧٧٠هـ)، ودفنت بقاسيون في مقبرة السبكية. (١٨)
- ٣- ست الخطباء، الشیخة الصالحة بنت القاضي علي بن عبد الكافي، وأسمنت علي ابن الصّواف، وعلي بن عيسى ابن القيم وغيرهما من مشايخ أبيها، حدثت بمصر، وبحمص، وغزة، وغيرها، وأضرت في آخر عمرها، وثقل سمعها، وقد كانت خيرة دينية، توفيت رحمها الله تعالى في جمادى الآخرة من سنة (٧٧٣هـ) بالقاهرة، ودفنت بمقابر باب النصر، (١٩)
- ٤- ستیة بنت علي، تكنى أم الخير، محدثة فاضلة، ولدت بالقاهرة سنة (٧١٦هـ) وأحضرت على حسن بن عمر الكردي وسمعت من غيره، سمع منها أبو حامد بن ظهيرة وحدث عنها وماتت بالقاهرة سنة (٧٧٦هـ). (٢٠)
- ٥- سارة بنت علي بن عبد الكافي، سمعت من أبيها ومن زينب بنت الكمال، ولدت سنة (٧٣٤هـ)، وتزوجها أبو البقاء السبكي، ولما مات رجعت إلى القاهرة، ثم عادت إلى دمشق فالقدس فالقاهرة، وحدثت وسمع منها الكثير منهم ابن حجر العسقلاني، (٢١) أجاز لها المزي والبرزالي والذهبي وابن نباتة وعبد القادر بن القريشة وأبو بكر ابن الصباح وصالح بن مختار والحسن بن السديد وأبو حيان وابن القماح وعبد الرحمن بن تيمية وغيرهم، وسمع منها ابن حجر، وأجازت لأبي الفتح بن أبي بكر بن الحسين المراغي، (٢٢) توفيت رحمها الله في القاهرة سنة (٨٠٥هـ)، وقد جاوزت التسعين. (٢٣)

المطلب الثاني: حياة السبكي العلمية

أولاً: طلبه العلم

تفقه تقي الدين في صغره على والده، وكان من الاشتغال على جانب عظيم بحيث يستغرق غالب ليله وجميع نهاره، وروى عن نفسه أنه لم يأكل لحم الغنم إلا بعد العشرين من عمره لحدة ذهنه وأنه كان إذا شم رائحته حصل له شرى، وإنما كان يخرج من البيت صلاة الصبح، فيشتغل على المشايخ إلى أن يعود قريب الظهر، فيجد أهل البيت قد عملوا له فروجاً فيأكله، ويعود إلى الاشتغال إلى المغرب، فيأكل شيئاً حلواً لطيفاً ثم يشتغل بالليل وهكذا لا يعرف غير ذلك. (٢٤)

قال ابنه تاج الدين في ترجمة والده تقي الدين: (وجمع مغمجه الجم الغفير والعدد الكثير وكتب بخطه وقرأ الكثير بنفسه وحصل الأجزاء الأصول والفروع وسمع الكتب والمسانيد وخرج وانتقى على كثير من شيوخه وحدث بالقاهرة ودمشق). (٢٥)

ثانياً: شيوخه

تفقه شيخ الإسلام النقي السبكي منذ نعومة أظفاره على والده . رحمه الله تعالى .، ثم شرع في ملازمة جماعة من كبار علماء عصره فقرأ على الشيخ عبد الله الغماري المالكي، والشيخ الإمام النظار علاء الدين الباجي، وكان يعظمه والشيخ سيف الدين البغدادي. والشيخ أثير الدين أبي حيان، والشيخ علم الدين العراقي، والشيخ تقي الدين بن الصائغ، والحافظ شرف الدين الدمياطي، وصحب في التصوف الشيخ تاج الدين، وغيرهم. وكان آخر شيوخه فقيه العصر نجم الدين بن الرفعة، وكان ابن الرفعة . رحمه الله . يثني عليه ثناء كثيراً، ويعظمه تعظيماً زائداً. (٢٦)

وسأذكر تراجم مختصرة لبعض شيوخه رحمهم الله جميعاً.

١- عبد الكريم بن علي بن عمر الأنصاري الشَّيْخ علم الدين العراقي الضَّيِّير، ولد سنة (٦٢٣هـ)، وَهُوَ مصري وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ الْعِرَاقِي لِأَن أَبَا إِسْحَاق الْعِرَاقِي شَارِحَ الْمُهَذَّبِ هُوَ جده من جهة الأم. وَقَدْ أَخَذَ عَنْهُ النقي السبكي التفسير، صنف "الإنصاف في مسائل الخلاف بين الرَّمْخُسَرِيِّ وَابْنِ الْمُنِيرِ"، تُوِّفِيَ سنة (٧٠٤ هـ) بِالْقَاهِرَةِ. (٢٧)

٢- نجم الدين أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع بن حازم بن إبراهيم بن العباس الأنصاري البخاري المصري المشهور بالفقيه ابن الرفعة، أحد أئمة الشافعية علماً، وفقهاً، ورياسة، ولد سنة (٦٤٥هـ)، سمع الحديث من أبي الحسن بن الصَّوَّاف وَعبد الرَّحِيم بن الدِّمِيرِيِّ وتفقه على الشَّيْخَيْنِ السديد الترمذتي، والظهير الترمذتي. (٢٨) وصنف المصنفين العظيمين المشهورين "الكفاية في شرح التَّيْبِيَّة"، وَ "المطلب في شرح الوسيط" في نحو أَرْبَعِينَ مجلداً وَمَاتَ وَلَمْ يَكْمَلْهُ، أَخَذَ النقي السبكي عنه الفقه، (٢٩) توفي سنة (٧١٠هـ). (٣٠)

٣- عَلِي بن مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن خطاب الشَّيْخ الإمام علاء الدين البَّاجِي إمام الأصوليين فِي زَمَانِهِ، ولد سنة (٦٣١هـ)، أَخَذَ عَنْهُ الشَّيْخ النقي الْأَصْلِيُّينَ وَبِهِ تَخَرَّجَ فِي المناظرة، تفقه على شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام بِالشَّامِ، تُوِّفِيَ سنة (٧١٤هـ). (٣١)

٤- والده عبد الكافي بن علي بن تَمَام زين الدين، أَبُو محمد السبكي الشافعي السبكي تفقه عليه في صغره، (٣٢) ولد في حدود سنة (٦٥٩هـ)، وتفقه بالقاهرة على السديد الترمذتي، والظهير الترمذتي، وقرأ أصول الفقه على الشيخ شهاب الدين القرافي، وناب في القضاء ببعض أعمال القاهرة عن قاضي القضاة تقي الدين بن دقيق اليد، وسمع من ابن خطيب المزة وغيره، وحدث، توفي رحمه الله تعالى سنة (٧٣٥هـ). (٣٣)

٥- مُحَمَّد بن يُوسُف بن عَلِي بن يُوسُف بن حَيَّان النفزي الأندلسي الجباني الأصل
الغرناطي المولد والمنشأ المصريّ الدَّار أَبُو حَيَّان، شيخ النُّحَاة، أخذ عنه النقي السبكي
علم النحو، توفي سنة (٧٤٥هـ). (٣٤)

ثالثاً: تلامذته

أخذ عن الشيخ تقي الدين تلاميذ كثر أصبحوا فيما بعد من كبار الأئمة، وسأقتصر على
ذكر بعضهم:

١- مُحَمَّد بن عبد اللطيف بن يحيى بن عَلِي بن تمام الأنصاريّ السُّبُكِيّ تَقِيّ الدِّين أَبُو
الْفَتْح ولد سنة (٧٠٤هـ)، طلب الحديث في صغره، وسمع خلقاً، وتفقه على جده الشَّيْخ
صدر الدِّين، وعلى الشَّيْخ تَقِيّ الدِّين السُّبُكِيّ، وعلى الشَّيْخ قطب الدِّين السنباطي،
وتخرج بالشيخ تَقِيّ الدِّين السُّبُكِيّ في كل فنونه، توفي سنة (٧٤٤هـ) ودفن بترتيم بسفح
قاسيون. (٣٥)

٢- خَلِيل بن أبيك بن عبد الله صلاح الدِّين الصَّفَدِيّ، مولده تخميناً في سنة (٦٩٦هـ)
أو (٦٩٧هـ)، وسمع الكثير وقرأ الحديث، وكتب بعض الطباقي، وأخذ عن القاضي بدر
الدِّين ابن جماعة، وأبي الفتح ابن سيد الناس، والقاضي تَقِيّ الدِّين السُّبُكِيّ، والحافظين
أبي الحجاج المزي، وأبي عبد الله الذهبي وغيرهم، توفي سنة (٧٦٤هـ). (٣٦)

٣- عبد الوهاب بن عبد الولي بن عبد السلام العلامة الزَّاهد القدوة بهاء الدِّين المراغي
المصريّ الإخميمي ثم الدَّمَشَقِيّ مولده في حُدود سنة (٧٠٠هـ) أخذ بالقاهرة عن الشَّيْخ
تَقِيّ الدِّين السُّبُكِيّ قرأ عليه في الفقه والأصول، توفي سنة (٧٦٤هـ). (٣٧)

٤- أحمد بن لؤلؤ شهاب الدِّين أَبُو العباس المصريّ مولده سنة اثنتين وسبعمئة، وسمع من
طائفة، واشتغل بالعلم، وله عشرون سنة، وأخذ الفقه عن الشَّيْخ تَقِيّ الدِّين السُّبُكِيّ،
والقطب السنباطي، وغيرهما من مشايخ مصر، وأخذ النحو عن أبي حَيَّان، وأبي الحسن
ابن الملقن وحدث، من مصنفاته: "مختصر الكفاية" و"تكت المنهاج" وهي كثيرة
الفائدة، وكتاب على المذهب يشتمل على تصحيح مسائله وتخريج أحاديثه وضبط لغاته
وأسمائه و"تهذيب التنبيه" مختصر نفيس توفي في شهر رمضان سنة (٧٦٩هـ). (٣٨)

٥- عبد الوهاب بن عَلِي بن عبد الكافي قاضي القضاة تاج الدِّين أَبُو نصر، ولد بالقاهرة
سنة (٧٧١هـ)، وقد تقدمت ترجمته عند ذكر أبنائه.

رابعاً: مصنفاته

صنف النقي السبكي بالديار المصرية ودمشق ما يزيد على المائة والخمسين مصنفاً فمن ذلك:

١- الابتهاج في شرح المنهاج في الفقه. (٣٩)

- ٢- الإيهاج في شرح المنهاج في الأصول، بدأ فيه قدر كراسين، وكملة ولده قاضي القضاة تاج الدين. (٤٠)
- ٣- التحقيق في مسألة التعليق رداً على الشيخ تقي الدين بن تيمية في مسألة الطلاق. (٤١)
- ٤- تكملة المجموع في شرح المذهب ولم يكمل.
- ٥- الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم، عمل منه مجلدين كبيرين ونصفاً.
- ٦- الرد على ابن الكتاني. (٤٢)
- ٧- السيف المسلول على من سب الرسول. (٤٣)
- ٨- شفاء الأسقام في زيارة خير الأنام رداً على ابن تيمية في إنكاره سفر الزيارة. (٤٤)
- ٩- منية الباحث عن حكم دين الوارث. (٤٥)

خامساً: مكانته وثناء العلماء عليه

- أثنى كبار الأئمة على النبي السبكي ثناء بالغاً، وسنقل بعضاً من تلك الإطراءات:
- ١- قال الذهبي . رحمه الله :: (وسمعت من العلامة ذي الفنون فخر الحفاظ قاضي القضاة تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي صاحب التصانيف... وكان جمَّ الفضائل حسن الديانة صادق اللهجة قوي الذكاء من أوعية العلم). (٤٦)
 - ٢- وقال أيضاً: (القاضي الإمام العلامة الفقيه المحدث الحافظ فخر العلماء تقي الدين). (٤٧)
 - ٣- وقال الصفدي . رحمه الله :: (الإمام العالم الزاهد العابد الورع الخاشع البار، والعلامة شيخ الإسلام، حبر الأمة، مفتي الفرق، المقرئ، المحدث، الرحلة، المفسر، الفقيه، الأصولي، البليغ، الأديب، المنطقي، الجدلي، النظار، جامع الفنون، علامة الزمان، قاضي القضاة أوجد المجتهدين تقي الدين أبو الحسن الأنصاري الخزرجي السبكي الشافعي الأشعري، أما التفسير فإيا إمساك ابن عطية، ووقوع الرازي معه في رزية، وأما القراءات فإيا بعد الداني، وبخل السخاوي بإتقان السبع المثاني، وأما الحديث فإيا هزيمة ابن عساكر، وعي الخطيب لما أن يذاكر، وأما الأصول فإيا كلال حد السيف، وعظمة فخر الدين كيف تحيفها الحيف، وأما الفقه فإيا وقوع الجويني في أول مهلك من نهاية المطلب، وجر الرافعي إلى الكسر بعد انتصاب علمه المذهب في المذهب، وأما المنطق فإيا إدبار دبيران وقذى عينه، وانبهار الأبهرى وغطاء كشفه، بمينه وأما الخلاف فإيا نسف جبال النسفي، وعمى العميدي، فإن إرشاده خفي، وأما النحو فالفارسي ترجل له يطلب إعظامه، والزجاجي تكسر جمعه وما فاز بالسالمية، وأما اللغة فالجوهرى ما لصاحبه قيمة، والأزهري أظلمت لياليه البهيمية، وأما الأدب فصاحب الذخيرة استعطى، وواضع اليتيمة تركها، وذهب إلى أهل يتمطى. وأما الحفظ فما سد السلفي خلة ثغره،

وكسر قلب الجوزي لما أكل الحزن لبه وخرج من قشره، هذا إلى إتقان فنون يطول سردها، ويشهد الامتحان أنه في المجموع فردها، وإطلاع على معارف آخر، وفوائد متى تكلم فيها قتل بحر زخر، وإذا مشى الناس في رقرق علم كان هو خائض اللجة، وإذا خبط الأنام عشواء سار هو في بياض المحجة...^(٤٨)

٤- قال تاج الدين السبكي ناقلاً عن الذهبي شعراً في مدح النبي السبكي: (وأشددنا لنفسه وأرسلها معي إلى الوالد . رحمه الله . وهي فيما أراه آخر شعر قاله؛ لأن ذلك كان في مرض موته قبل موته بيومين أو ثلاثة:

تَقِيّ الدِّينِ يَا قَاضِي المَمَالِكِ ... وَمَنْ نَحْنُ العَبِيدُ وَأَنْتَ مَالِكُ
بَلَّغْتَ المَجْدَ فِي دِينٍ وَدُنْيَا ... وَنَلْتَ مِنَ العُلُومِ مَدَى كَمَالِكُ
فَفِي الأَحْكَامِ أَقْضَانَا عَلَيَّ ... وَفِي الخِدَامِ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكُ
وَكَابِنِ مَعِينٍ فِي حِفْظِ وَنَقْدِ ... وَفِي الْفَتَا كَسْفِيَانِ وَمَالِكُ
وَفَخْرُ الدِّينِ فِي جَدَلٍ وَبَحْثِ ... وَفِي النَّحْوِ المَبْرَدُ وَابْنُ مَالِكِ
وَتَسْكُنُ عِنْدَ رِضْوَانِ قَرِيبَا ... كَمَا زَحَرَحْتَ عَنِ نِيرَانِ مَالِكِ
تَشْفَعُ فِي أَنَاسٍ فِي فِرَاءِ ... لَتَكْسُوهُمْ وَلَوْ مِنْ رَأْسِ مَالِكِ
لَتَعْطِي فِي الْيَمِينِ كِتَابَ خَيْرٍ ... وَلَا تُعْطِي كِتَابَكَ فِي شِمَالِكِ^(٤٩)

٥- قال التاج السبكي: (وَصَحَّ مِنْ طَرَقِ شَتَّى عَنِ الشَّيْخِ تَقِيّ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَعِظُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ العَصْرِ كَتَعْظِيمِهِ لَهُ وَأَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الشَّنَاءِ عَلَى تَصْنِيفِهِ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ).^(٥٠)

٦- وقال شهاب الدين القرشي عنه: (حجة المذاهب، مفتي الفرق، قدوة الحفاظ، آخر المجتهدين قاضي القضاة تقي الدين أبو الحسن صاحب التصانيف، التقي، البر ... بحر لا يعرف له عبر، وصدر لا يدخله كبر، وأفق لا تقيسه كف الثريا بشبر، وأصيل قدره أجل مما يموه به لجين النهار ذائب التبر، إمام ناضح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنضاله، وجاهد بجداله، ولم يلطخ بالدماء حد نضاله، حمى جناب النبوة الشريف بقيامه في نصره، وتسديد سهامه للذب عنه من كنانة مصره...)^(٥١)

٧- قال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني: (وَكَانَ مُنْقَشِفًا فِي أُمُورِهِ مُتَقَلِّبًا فِي المَلَابِسِ حَتَّى كَانَتْ ثِيَابُهُ فِي غَيْرِ المَوَكِبِ تَقُومُ بِدُونِ الثَّلَاثِينَ دِرْهَمًا، وَكَانَ لَا يَسْتَكْثِرُ عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا حَتَّى إِنَّهُ لَمَّا مَاتَ وَجَدُوا عَلَيْهِ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ دِينًا فَالْتَزَمَ وَلَدَاهُ تَاجَ الدِّينِ وَبِهَاءَ الدِّينِ بِوَفَائِهَا).^(٥٢)

سابعاً: المناصب التي تولّاها

خلال مسيرة الشيخ السبكي تولى مناصب عديدة، سواء كان ذلك في القضاء أم في التدريس:

١- تولى قضاء الشام سنة تسع وثلاثين وسبعمائة في تاسع عشر جمادى الآخرة منها، وكان قبل توليه القضاء قد تهيأ لملازمة بيته، وذلك أنه كان من عادته من حين يهلّ شهر رجب لا يخرج من بيته حتى ينسلخ شهر رمضان إلا لصلاة الجمعة فطلبه السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون . رحمه الله . وذكر له أن قضاء الشام قد شغل بوفاء جلال الدين القزويني وأراد على ولايته فأبى فما زال السلطان إلى أن ألزمه بذلك بعد مانعة طويلة في مجلس متماد يطول شرحه فقبل الولاية، قال ابنه التاج السبكي: (يا لها غلطة، أفّ لها وورطة، لينته صمم ولا فعلها)،^(٥٣) وقد باشر القضاء على الوجه الذي يليق به ست عشرة سنة وشهراً.^(٥٤)

٢- تولى تدريس الشامية البرانية بعد موت مدرستها قاضي القضاة شمس الدين بن النقيب رحمه الله في أوائل سنة (٧٤٦هـ).^(٥٥)

٣- ولي تدريس المسروية بعد الشيخ تاج الدين المراكشي.^(٥٦)

٤- وتولى خطابة الجامع الأموي وباشرها مدة، وذلك في سنة (٧٤٢هـ)، فقال الحافظ شمس الدين الذهبي: (ما صعد هذا المنبر بعد ابن عبد السلام أعظم منه ونظم في ذلك:

ليهن المنبر الأموي لما ... علاه الحاكم البر التقي

شيوخ العصر أحفظهم جميعاً ... وأخطبهم وأقضاهم عليّ.^(٥٧)

٥- تولى بعد وفاة الحافظ المزي رحمه الله تعالى مشيخة دار الحديث الأشرفية.^(٥٨) قال ابن قاضي شهاب: (وقد درس بدمشق بالغزالية والعادلية الكُبرى والأتابكية والمسروية والشامية البرانية).^(٥٩)

ثامناً: وفاته

تُوفِّي قَاضِي الْقُضَاةِ تَقِي الدِّينِ السَّبْكَي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ سَنَةً سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَسَبْعَ مِائَةٍ بِالْقَاهِرَةِ، فِي لَيْلَةٍ يُسَفَرُ صَبَاحُهَا عَنْ يَوْمِ الثَّلَاثِ ثَالِثَ جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنَ السَّنَةِ بِالْقَاهِرَةِ.^(٦٠)

المطلب الثالث: وصف المخطوط ومنهج المحقق.

أولاً: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسختين:

النسخة الأولى: نسخة من مكتبة الملك عبد العزيز الواقعة في المملكة العربية السعودية في الرياض، وقد كتبت بخط واضح، وقد كتب فيها تاريخ النسخ في آخر الرسالة، ولذلك جعلتها هي الأصل الذي يقابل عليه، ورمزت لها ب (أ).

الجهة المالكة: مكتبة الملك عبد العزيز في الرياض.

رقم المخطوط: (٦٩٣).

الناسخ: مجهول.

تاريخ النسخ: سنة (١٠٤٨هـ) كما هو مثبت في آخر النسخة.

نوع الخط: نسخ.

عدد صفحات المخطوط: (٣) صفحات.

معدل أسطر الصفحة: (٢٣) سطراً.

معدل كلمات السطر: (١٣) كلمة.

النسخة الثانية: هي نسخة جيدة أيضاً، وبخط واضح، وقد كتب معها بعض الرسائل الصغيرة، منها (الفرق بين المصدر الصريح والمؤول) وهي للقاضي تقي الدين السبكي أيضاً، وقد رمزت لها ب (ب).

الناشر: موقع الألوكة.

الناسخ: مجهول.

تاريخ النسخ: مجهول.

نوع الخط: نسخ.

عدد صفحات المخطوط: (٤) أربع صفحات.

معدل أسطر الصفحة: (٢١) واحد وعشرون سطراً.

معدل كلمات الصفحة: (٩) تسع كلمات.

ثانياً: منهجي في التحقيق:

كان منهجي في التحقيق ما يأتي:

١. إخراج النص المحقق بأتم حال، وعلى الوجه الأكمل الذي وضعه كاتبه - رحمه الله

تعالى - قدر الإمكان.

٢. يذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - أقوالاً أصولية منسوبة إلى بعض المذاهب، ويحيل إلى

كتب أو لا يحيل، فقامت بتوثيق ذلك قدر الاستطاعة من المصادر المعتبرة عند كل

مذهب.

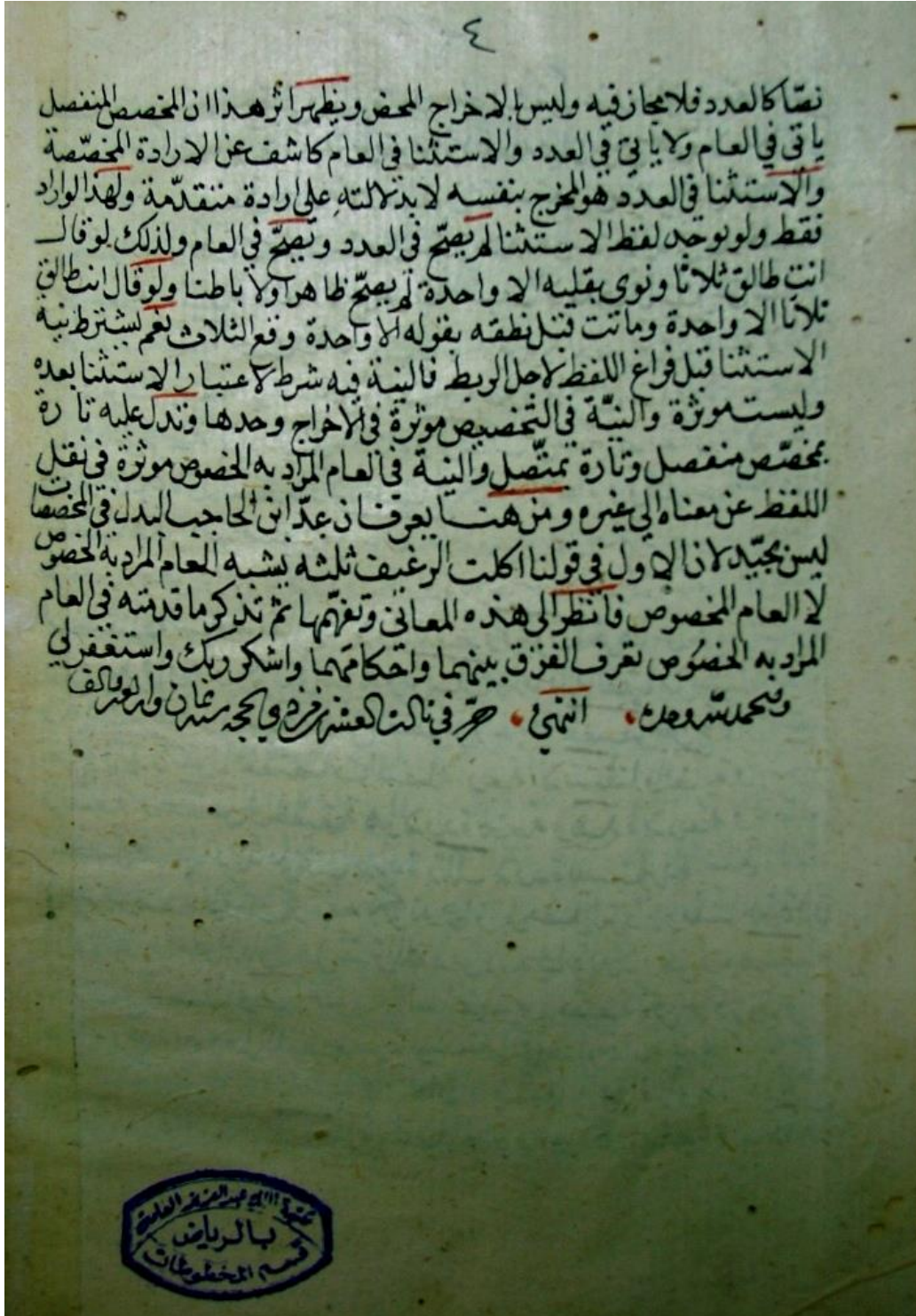
٣. شرح ما ورد من مصطلحات غريبة في الرسالة وتفسيره بشكل موجز.

٤. ترجمة الأعلام الذين ورد ذكرهم في الرسالة ترجمة علمية مختصرة.
٥. جعلت ملحقاً للمصادر والمراجع التي استعنت بها في تحقيق الرسالة، ورتبتها على الحروف الهجائية.
٦. قمت بمراعاة علامات الترقيم المعروفة، والمتبعة في الإملاء الحديث؛ للزيادة في وضوح معاني التراكيب.

الصفحة الأولى من النسخة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم
قال سيدنا شيخنا شيخ الاسلام قاضي القضاة تقي الدين ابو الحسن علي البكي
 الشافعي رحمه الله رحمه قاض جرت في دروس في العادليه بعد استن المالك
 والعشرين من شهر صفر سنة خمس واربعم وسبع مائة فخطب فيها الحاضرون وهم مائة
 بحسب ما بلغهم من العلم فخطروا فها تقي ضمنت به عليهم واصبحت كبتته في البيت
 ليقتف عليه من يتق به لانه زيد كلامه من تكلم من العلم في ذلك وصفوته وزايد
 عليه تحقيقات لم يلوا بها ومثل ذلك يضمن به الا عن اهله ولم ار ان اضن بها عن
 ولدي احمد بل تحق بها واسمته ما كتبه هذا ك هو الكلام في العام المخصوص
 والعام الذي اريد به المخصوص وفي الفرق بينهما وفي ان العام المخصوص مجاز او
 لا يجري في العام المراد به المخصوص والذي اراه في ذلك ما به التوفيق والعون
 اما العام الذي اريد به المخصوص فهو العام اذا اطلق واريد به بعض ما يتناول
 فهو لفظ مستعمل في بعض مدلوله وبعض الشيء غير الذي يظهر انه مجاز
 قطعاً الا ان قيل ان العام دلالة على كل فرد من افراده دلالة مطابقة
 يقال حينئذ على هذا بانه حقيقة في كل فرد فان ما خلا فيه فاما مجازي
 هذه الجهة وشرط الرادة في هذا النوع على ما ظهر لنا ان تكون مقارنة لفظ
 اللفظ ولا يكفي بطريقتها في شايه لان المقصود بها نقل اللفظ عن معناه
 الى غيره واستعماله في غير موضوعه وليس ارادة اخراج لبعض المدلول
 بل ارادة استعمال اللفظ في شيء اخر غير موضوعه كما اراد باللفظ مجاز خارج
 عنه لا فرق بينهما الا ان ذلك خارج وهذا داخل لان البعض داخل في الكل
 ومن يجعل الدلالة على كل فرد دلالة مطابقة لا يناسبه ان يقول ان استعمال
 اللفظ في غير موضوعه ولا في غير موضوعه بل يصير استعمال المشترك في احد
 معنيين

الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

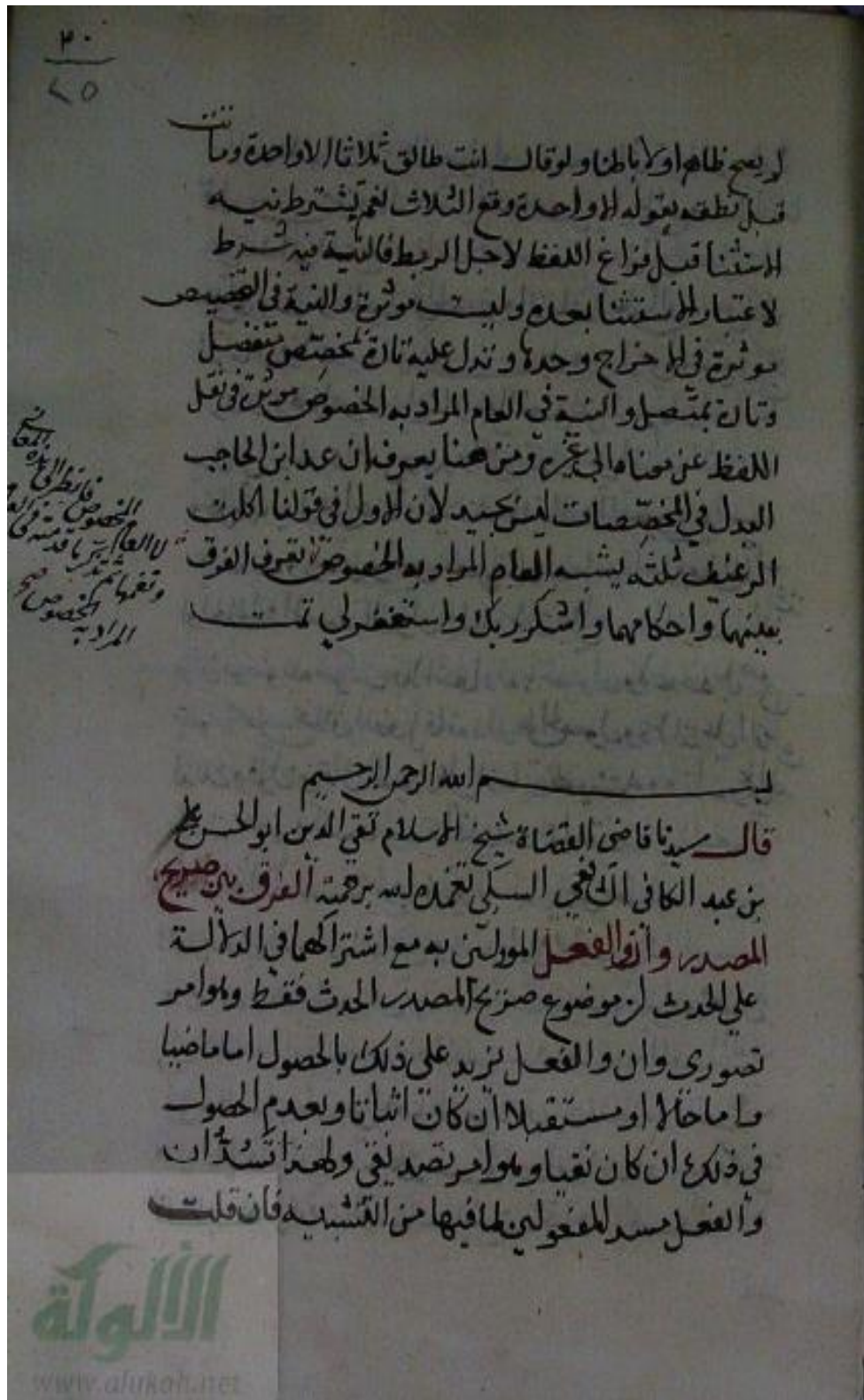


الصفحة الأولى من النسخة (ب)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
 قال سيدنا شيخ مشايخ الإسلام قاضي القضاة تقي الدين أبو الحسن
 علي البيهقي الشافعي رحمه الله برحمته قاربت جرت في درجتي العاديه
 في يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر سنة خمس وأربعين
 وسبع مائة فخطب فيها الحاضرون ولم يعد ورون بحسب
 ما بلغهم من العلم فخطب لي فيها شي ضمنت به عليهم وأصبحت
 كنيته في البيت ليقت عليه من ينتفع به لأنه زيد كلام من تكلم
 من العلماء في ذلك وصفوته وزايد عليه بتحقيقات لم يبلغوا
 لها ومثل ذلك يصح به إلا عن أهله ولم أر أن أضربها عن ذلك
 أحد بل أحفظه ونسخته ما كنيته بهذا **كثير الكلام في العام**
المخصوص والعام الذي أريد به المخصوص وفي الفرق بينهما وفي
 أن العام المخصوص مجاز أو لا يحريخ العام المراد به المخصوص
 والذي أراه في ذلك وبالله التوفيق والعون **أما العام**
 الذي أريد به المخصوص فهو العام إذا أطلق وأريد به بعض
 ما يتناول له هو لفظ مستعمل في بعض مدلوله وبعض الشيء غير
 فالذي يظهر أنه مجاز قطعاً إلا أن قيل إن العام دلالة على كل
 فرد من أفراد دلالة مطابقة فقد يقال حينئذ على هذا
 بانه حقيقة في كل فرد فإن جاحلاف فيه فاقباجي من هذه الجهة
 وشرط الإرادة في هذا النوع على ما ظهر لنا أن تكون مقارنه
 لأول اللفظ ولا يكتفي بطريقها في انشائه لأن المقصود بها نقل
 اللفظ عن معناه إلى غير ما استعمله في غير موضوعه وليست

إرادة

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)



القسم الثاني النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

قال سيدنا شيخ مشايخ الإسلام^(٦١) قاضي القضاة^(٦٢) تقي الدين أبو الحسن السبكي الشافعي تغمده الله برحمته: ^(٦٣)

فائدة جرت في درسي في العادلية^(٦٤) في^(٦٥) يوم الاثنين، الثالث والعشرين من شهر صفر سنة خمس وأربعين وسبعمائة، فخطب فيها الحاضرون، وهم معذورون بحسب ما بلغهم من العلم، فخطر لي فيها شيء ضننت^(٦٦) به عليهم.

و[لما] أصبحت كتبت^(٦٧) في البيت؛ ليقف عليه من ينتفع به؛ لأنه زيد كلام من تكلم من العلماء في ذلك وصفوته، وزائد عليه بتحقيقات لم يلموا بها، ومثل ذلك يُضنُّ به إلا عن أهله، ولم أر أن أضين بها عن ولدي أحمد،^(٦٨) بل أتخفه^(٦٩) بها، ونسخة ما كتبت هذا: كثر الكلام في العام^(٧٠) المخصوص، والعام الذي أريد به الخصوص، وفي الفرق بينهما، وفي أن العام المخصوص مجاز،^(٧١) أو لا يجري في العام المراد به الخصوص، والذي أراه في ذلك . وبالله التوفيق والعون .:

أما العام الذي أريد به الخصوص: ^(٧٢) فهو العام إذا أطلق وأريد به بعض ما يتناول^(٧٣)، فهو لفظ مستعمل في بعض مدلوله، وبعض الشيء غيره، فالذي يظهر أنه مجاز قطعاً، إلا إن قيل: إن العام دلالة على كل فرد من أفراد دلالته مطابقة^(٧٤). فقد يقال حينئذ على هذا^(٧٥) بأنه حقيقة^(٧٦) في كل فرد، فإن جاء خلاف فيه^(٧٧) فإنما يجيء من هذه الجهة. ^(٧٨)

وشرط الإرادة^(٧٩) في هذا النوع على ما ظهر لنا: أن تكون مقارنة لأول اللفظ، ولا يُكتفى بطريقتها في أثائه؛ لأن المقصود بها^(٨٠) نقل اللفظ عن معناه إلى غيره، واستعماله في غير موضوعه، وليست إرادة إخراج لبعض المدلول، بل إرادة استعمال اللفظ في شيء آخر غير موضوعه، كما يراؤ باللفظ مجاز الخارجه عنه، لا فرق بينهما، إلا أن ذلك خارج^(٨١) وهذا داخل؛^(٨٢) لأن البعض داخل في الكل.

ومن يجعل الدلالة على كل فرد دلالة مطابقة لا يناسبه أن يقول: إنه استعمال للفظ في غير موضعه، ولا في غير موضوعه، بل يصير كاستعمال المشترك^(٨٣) في أحد معنييه، وهو

استعمالٌ حقيقيٌّ، وإرادةٌ أحدٍ معنوي^{٨٤} المشترك عندَ من يمنع استعمالَ المشترك في معنياه^(٨٥) لا شكَّ أنَّها لا تخرجه عن موضوعه، ولا تجعله مجازاً، بل هي مصححةٌ لاستعماله. وأما عندَ مَنْ يُجَوِّز استعماله في معنياه^(٨٦) فهم مختلفون إذا استعمل في معنياه هل هو مجازٌ أم لا؟

فمَنْ جعله مجازاً فكذلك^{٨٧}؛ لأنَّ الاستعمالَ الحقيقيَّ عنده هو استعماله في أحدٍ معنياه، ومَنْ جعله حقيقةً كالعامِّ - كما هي طريقةُ السيفِ الآمدي^(٨٨) في النقلِ عن الشافعيِّ - رضي الله عنه^(٨٩) فيصير البحث فيه^(٩٠) كالبحث في العامِّ المراد به الخصوص. وفيه نظرٌ؛ لأنَّا نعلمُ أنَّ المشترك وضعه الواضعُ لكلِّ من المعنيين وحده، بخلاف العامِّ، ولكن أذى مساقِ البحثِ على طريقة الآمديِّ إلى ما قلناه.

ويؤنسكُ إلى اشتراطِ مقارنةِ الإرادةِ في هذا النوعِ لأوّلِ اللفظِ ما ذكره الفقهاءُ في تكبيرة الإحرام، وفي كُنَايَاتِ الطلاق^(٩١)، وإذا حققت هذا اضبطه. وأمّا العامُّ المخصوصُ: فهو العامُّ إذا أُطلقَ وأريدَ معناه مخرجاً منه بعضُ أفرادِهِ، فالإرادةُ فيه إرادةٌ للإخراج، لا إرادةٌ للاستعمال^(٩٢) فهي تُشَبِّهُ الاستثناء^(٩٣)، ولا تشترطُ مقارنتها لأوّلِ اللفظِ، ولا يجوزُ تأخيرها عن آخره، بل يشترطُ إنَّ لم توجدْ في أولِهِ أن تكونَ^(٩٤) في أثْنائه. ويؤنسكُ لهذا ما قاله الفقهاءُ من مَشَبَّهَةِ^(٩٥) الطلاقِ، وأتَّه يُشترطُ اقترانُ النيةِ بنفسِ اللفظِ قبلَ فراغه، فالتخصيصُ إخراجٌ كما الاستثناءُ إخراجٌ.

ولهذا نقولُ: المخصصاتُ المتصلة^(٩٦) أربعةٌ: الاستثناءُ، والغايةُ،^(٩٧) والشرطُ،^(٩٨) والصفةُ،^(٩٩) والمخصصُ في الحقيقة هو الإرادةُ المخرجةُ، وهذه الأربعةُ، والمخصصُ المنفصلُ خمسُها دالَّةٌ على تلكِ الإرادةِ، وتلكِ الإرادةُ ليست إرادةً استعمالِ اللفظِ في غيرِ موضعه، فلذلك لم يُقَطَّعْ بكونه مجازاً، بل حصلَ الترددُ، ومُنشأُ الترددِ: أنَّ إرادةَ إخراجِ بعضِ المدلولِ تُصَيِّرُ اللفظَ مراداً به الباقي أو لا؟ والحقُّ: لا، وهو يُشَبِّهُ الخلفَ في الاستثناء، وهذا يَقْوِي أنَّ العامِّ المخصوصَ حقيقةً، لكن الأكثرَ على أنَّه مجازٌ.^(١٠٠)

ووجهه: أن يُجعلَ اللفظُ موضوعاً لِيُستعملَ في معناه بتمامه غيرَ مُخْرَجٍ منه شيءٌ،^(١٠١) فمتى استعملَ مخرجاً^(١٠٢) منه شيءٌ^(١٠٣) كان مجازاً؛ لاستعماله على غيرِ الوجهِ الذي وضعه الواضعُ عندَ الإطلاقِ.

هذا فيما يَحْتَمِلُ المجازَ، وهو ما كان ظاهراً كالعامِّ، أمَّا ما كان [أ/١] نصاً كالعدد فلا مجازَ فيه، وليس بالإخراجِ المحضِ.

ويظهر أثر هذا أن المخصَّص المنفصل يأتي في العام، ولا يأتي في العدد، والاستثناء في العام كاشف عن الإرادة المخصَّصة، والاستثناء في العدد هو المخرج بنفسه لا بدالته على إرادة متقدمة، ولهذا لو أراد فقط ولم^(١٠٤) يوجد لفظ الاستثناء لم يصح في العدد، ويصح في العام، ولذلك لو قال: أنت طالق ثلاثاً ونوى بقلبه^(١٠٥) إلا واحدة لم يصح ظاهراً ولا باطناً، ولو قال: أنت طالق ثلاثاً إلا واحدة، وماتت قبل نُطقه بقوله إلا واحدة وقع الثلاث.

نعم، يُستَترَ نية الاستثناء قبل فراغ اللفظ لأجل الربط، فالنية فيه شرط لاعتبار الاستثناء بعده، وليست مؤثرة، والنية في التخصيص مؤثرة في الإخراج وحدها، وتدل عليه تارة بمخصَّص منفصل، وتارة بمتصل، والنية في العام المراد به الخصوص مؤثرة في نقل اللفظ عن معناه إلى غيره.

ومن هنا يُعرف أن عدَّ ابن الحاجب^(١٠٦) البذل في المخصصات ليس بجيد؛^(١٠٧) لأن الأول في قولنا: أكلت الرغيف ثلثه يُشبه العام المراد به الخصوص، لا العام المخصوص. فانظر إلى هذه المعاني وتفهمها ثم تذكر ما قدمته في العام المراد به الخصوص تعرف الفرق بينهما وأحكامهما، واشكر ربك، واستغفر لي، [ونحمد الله وحده، انتهى. حرر في ثالث العشرين من ذي الحجة سنة ثمان وأربعين وألف].^(١٠٨) [٢/أ]

الهوامش

- ^١ صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ٢٥/١، رقم (٧١)، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، ٧١٨/٢، رقم (١٠٣٧).
- ^٢ أعيان العصر وأعوان النصر للصفدي ٤١٦/٣.
- ^٣ ينظر: تذكرة الحفاظ ٢٠٠/٤، والوفاي بالوفيات ١٦٧/٢١.
- ^٤ طبقات الشافعية للسبكي ١٤٤/١٠.
- ^٥ ينظر: توضح المشتبه لابن ناصر الدين ٢٨٤/٥.
- ^٦ الدرر الكامنة ٧٤/٤.
- ^٧ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٧٧/١٠.
- ^٨ ينظر المعجم المختص للذهبي ٦٤.
- ^٩ ينظر طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢٣/٣.
- ^{١٠} ينظر الدرر الكامنة لابن حجر ٢٣٣/٣، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١٠٤/٣، وشذرات الذهب لابن العماد ٦٦/١.
- ^{١١} طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١٠٦/٣.
- ^{١٢} ينظر المعجم المختص ٢٨.
- ^{١٣} ينظر الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني ٢٤٨/١.
- ^{١٤} ينظر المصدر السابق ٢٤٩/١.
- ^{١٥} ينظر الوفاي بالوفيات للصفدي ١٦١/٧، وشذرات الذهب لابن العماد ٢٢٥/٦، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٧٨/٣.
- ^{١٦} الدرر الكامنة ٢٦٣/٤.
- ^{١٧} ذيل التقييد لتقي الدين الفاسي ٣٨٧/٢.
- ^{١٨} ينظر الوفيات لابن رافع ٣٤٧/٢.
- ^{١٩} ينظر الوفيات لابن رافع ٣٨٧/٢، والدرر الكامنة لابن حجر ٢٥٨/٢.
- ^{٢٠} الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني ٢٦٤/٢.
- ^{٢١} ينظر الضوء اللامع للسخاوي ٥١/١٢، وشذرات الذهب لابن العماد ٧٩/٩.
- ^{٢٢} ينظر ذيل التقييد لتقي الدين الفاسي ٣٧٣/٢، وشذرات الذهب لابن العماد ٧٩/٩، والضوء اللامع للسخاوي ٥١/١٢.
- ^{٢٣} ينظر الضوء اللامع للسخاوي ٥١/١٢، وشذرات الذهب لابن العماد ٧٩/٩.
- ^{٢٤} ينظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٤٤/١٠.
- ^{٢٥} المصدر نفسه ١٤٧/١٠.
- ^{٢٦} أعيان العصر للصفدي ٤٢٢/٣، وذيل التقييد للفاسي ١٩٨/٢.
- ^{٢٧} ذيل التقييد للفاسي ٩٥/١٠.
- ^{٢٨} طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢١١/٢.
- ^{٢٩} طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢٤/٩، وما بعدها، ١٤٦/١٠، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢١٢/٢.
- ^{٣٠} طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢١١/٢.

- ٣١ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣٣٩/١٠، وما بعدها.
- ٣٢ ينظر أعيان العصر للصفدي ١٣١/٣. طبقات الشافعية للسبكي ١٤٤/١٠.
- ٣٣ أعيان العصر للصفدي ١٣٢/٣.
- ٣٤ المصدر نفسه ٢٧٦/٩.
- ٣٥ المصدر نفسه ٥٩/٣. ٦٠.
- ٣٦ ينظر المصدر نفسه ٨٩/٣. ٩٠.
- ٣٧ ينظر المصدر نفسه ١٠٤/٣.
- ٣٨ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٨٠/٣. ٨١.
- ٣٩ مسالك الأبصار لشهاب الدين القرشي ٧٥٢/٥.
- ٤٠ أعيان العصر للصفدي ٤٣١/٣، ومسالك الأبصار ٧٥٢/٥.
- ٤١ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣٠٨/١٠.
- ٤٢ المصدر نفسه ٣٠٩/١٠.
- ٤٣ مسالك الأبصار لشهاب الدين القرشي ٧٥٢/٥.
- ٤٤ أعيان العصر للصفدي ٤٢٨/٣.
- ٤٥ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣٠٨/١٠.
- ٤٦ تذكرة الحفاظ ٢٠٠/٤.
- ٤٧ المعجم المختص بالمحدثين ١٦٦.
- ٤٨ أعيان العصر وأعوان النصر ٤١٦/٣ وما بعدها.
- ٤٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٠٦/٩.
- ٥٠ المصدر نفسه ١٩٤/١٠.
- ٥١ مسالك الأبصار ٧٤٣/٥.
- ٥٢ الدرر الكامنة ٧٦/٤.
- ٥٣ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٦٨/١٠، وينظر أعيان العصر للصفدي ٤٢٠/٣.
- ٥٤ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣٩/٣.
- ٥٥ أعيان العصر للصفدي ٤٢٤/٣.
- ٥٦ المصدر نفسه.
- ٥٧ المصدر نفسه ٤٢٣/٣.
- ٥٨ المصدر نفسه.
- ٥٩ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣٩/٣.
- ٦٠ أعيان العصر للصفدي ٤٢٢/٣، وتوضح المشتبه للفاسي ٢٨٤/٥.

- ^{٦١} - شيخ مشايخ الإسلام: لقب من الألقاب التي تطلق على مشايخ الصوفية والعلماء. ويقال أيضا شيخ المشايخ، وشيخ الشيوخ. ينظر: صبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي، ٥٨/٦، ١٥٥-١٥٦، ٨٢/١١.
- ^{٦٢} - قاضي القضاة: رئيس القضاة المتصرف في القضاء. وهو القاضي الأكبر، أو شيخ القضاة، أو وزير العدل بالمفهوم المعاصر. ويسمى قاضي الجماعة في الأندلس وأفريقية. ينظر: التعريفات الفقهية، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، ١٦٩، ومعجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار ١٨٣٠/٣، وتكملة المعاجم العربية، لرينهارت بيتر آن دوزي ٣٠٤/٨.
- ^{٦٣} من (قال سيدنا) إلى قوله: (برحمته) هو من كلام الناسخ.
- ^{٦٤} - المدرسة العدلية الكبرى: مدرسة للشافعية شرع ببنائها نور الدين زكي وأدركه الأجل، ثم شرع بإكمالها الملك العادل أبو بكر بن أيوب فأتَمَّها، وقال القاضي ابن شداد: إن الملك العادل توفي قبل إتمامها وأكملها بعده ابنه الملك المعظم، وكانت مجلس قاضي القضاة، جرى عليها تغييرات عديدة ثم صارت في الوقت الحاضر مقرا لمجمع اللغة العربية. ينظر: منادمة الأطلال ومسامرة الخيال لعبد القادر بن بدران ١٢٣-١٢٤.
- ^{٦٥} - قوله: (في) ساقط من: (أ).
- ^{٦٦} بخلت. ينظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ١٢١٢/١، باب النون، فصل الضاد، مادة (الضن).
- ^{٦٧} - في النسختين: وأصبحت كُتِبَتْه، والصواب ما أثبتته.
- ^{٦٨} - تقدمت ترجمته في ص ٤ من هذا البحث.
- ^{٦٩} في: (أ): أثقته.
- ^{٧٠} العام: لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر. جمع الجوامع للسبكي مع تشنيف المسامع للزركشي، ٦٤١/٢.
- ^{٧١} المجاز لغة: مصدر ميمي واسم مكان وزمان للفعل جاز. ينظر: العين للفراهيدي، ١٦٥/٦، مادة (جوز). واصطلاحاً: هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الذي وضع له، مع وجود المناسبة بين المعنى الموضوع له والمستعمل فيه. ومثاله قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] فقوله: (الناس) لفظه عام مراد به نعيم بن مسعود فأطلق العام وأريد به أحد أفراده مجازاً. ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي ٢٧٣/١.
- ^{٧٢} اختلف العلماء في جواز ورود اللفظ العام والمراد به الخصوص:
- القول الأول: لا يمتنع، وهو قول أكثر الحنفية منهم الكرخي والجصاص، وبه قال أبو الحسين البصري المعتزلي، والظاهرية، والشافعية.
- والقول الثاني: لا يجوز ورود لفظ العام والمراد به الخصوص، وبه قال بعض الحنفية.
- ينظر: الرسالة للشافعي: ٦٠، والفصول في الأصول للجصاص ١٣٧/١، والمعتمد لأبي الحسين البصري ٢٣٧/١، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري ٣٣٩/٣، والبرهان للجويني ١٤٩/١، والبحر المحيط للزركشي ٣٣٣/٤.
- ^{٧٣} وبه عرفه ابن دقيق العيد. ينظر: البحر المحيط للزركشي ٣٣٧/٤. وينظر هذا التحقيق في المسألة في الإبهاج: ١٣٢/٢ فقد نقله هناك تاج الدين السبكي.

- ٧٤ - عَرَفَ السبكي دلالة المطابقة بأنها: دلالة القول على مسماه من حيث هو تمامه. ومثاله دلالة كلمة البيت على المجموع المركب من السقف والجدار وما يتبع ذلك. ينظر: الإبهاج شرح المنهاج: ٢٠٥/١-٢٠٧.
- ٧٥ - أي على أن العام دلالاته على كل فرد من أفراد دلالة مطابقة.
- ٧٦ - الحقيقة لغة: الثابتة مصدر حقّ يحقّ.
- ينظر: لسان العرب لابن منظور ٤٩/١٠، مادة (حقق).
- واصطلاحاً: القول المستعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب. ينظر: الإبهاج للسبكي: ٢٧١/١-٢٧٢.
- ٧٧ - أي في كون دلالة العام الذي أريد به المخصوص على ما يتناوله من أفراد مجازاً لا حقيقة.
- ٧٨ - أي من جهة كون دلالة العام على كل فرد من أفراد دلالة مطابقة أو ليس كذلك.
- ٧٩ - يقصد بالإرادة إرادة بعض ما يتناوله اللفظ العام عند إطلاقه في هذا النوع الذي يتحدث عنه.
- ٨٠ - أي بالإرادة.
- ٨١ - عندما يراد باللفظ مجازاً الخارج عنه.
- ٨٢ - عندما يراد باللفظ بعض ما يتناوله.
- ٨٣ - الْمُشْتَرَكُ هُوَ اللَّفْظُ الْوَاحِدُ الْمَوْضُوعُ لِعِدَّةٍ مَعَانٍ وَضَعًا أَوَّلًا. بيان المختصر للأصفهاني ١٦١/١.
- ٨٤ - في (ب): معني.
- ٨٥ - ممن منع استعمال المشترك بين معنييه أو معانيه ابنُ الصَّبَّاحِ في (العُدَّة)، والإمامُ الرازي في (المحصول).
- ينظر: الحصول للرازي ٢٦٨/١، وتشنيف المسامع للزركشي ٤٢٨/١.
- ٨٦ - جَوَزَ أَكْثَرُ الْأَصُولِيِّينَ اسْتِعْمَالَ الْمُشْتَرَكِ فِي مَعْنِيَيْهِ أَوْ مَعَانِيَيْهِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ الْمُجَوِّزُونَ هَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازٌ؟
- فَالْمُخْتَارُ عِنْدَ ابْنِ الْحَاجِبِ وَتَاجِ الدِّينِ السَّبْكِ أَنَّهُ مَجَازٌ، وَإِلَيْهِ مِيلُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَقِيلَ: بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ، وَنَقَلَهُ الْأَمْدِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ. ينظر الإحكام للآمدي ٢٤٢/٢، ومختصر ابن الحاجب مع بيان المختصر ١٥٧/٢، وتشنيف المسامع للزركشي ٤٢٩/١ . ٤٣٠.
- ٨٧ - أي الذين جوزوا استعمال المشترك في معانيه دفعة واحدة وجعلوا ذلك الاستعمال مجازياً، قالوا بأن استعمال المشترك في أحد معانيه حقيقة كالذي قبله.
- ٨٨ - الآمدي هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، أبو الحسن، سيف الدين الآمدي، ولد بآمد من ديار بكر، أصولي باحث، كان حنبلياً ثم تحول إلى المذهب الشافعي، قدم بغداد وقرأ بها القراءات، وتفنن في علم أصول الدين وأصول الفقه والفلسفة والعقليات، شهد له العز بن عبد السلام بالبراعة، دخل الديار المصرية وتصدر للإقراء. حسده بعض الفقهاء ونسبوه إلى فساد العقيدة والتعطيل ومذهب الفلاسفة، فخرج منها إلى البلاد الشامية، وتوفي بدمشق سنة ٦٣١هـ، من تصانيفه: " الإحكام في أصول الأحكام "، و " أبحار الأفكار " في علم الكلام، وغيرهما. ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٣٦٤/٢٢، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣٠٦/٨.
- ٨٩ - قال الآمدي: (مذهب الشافعي والقاضي أبي بكر: أن المشترك نوع من أنواع العموم). الإحكام للآمدي ٢٢/١، و ٢٤٢/٢.
- ٩٠ - أي في المشترك.

^{٩١} ألفاظ الطلاق على نوعين: صريح وهو ما لا يحتمل ظاهره غير الطلاق ومن ثم وقع إجماعاً بلا نية، وكناية وهي ما احتمل الطلاق وغيره وإن كان في بعضها أظهر ويفتقر إلى نية لإيقاعه ومع قصد حروفه أيضاً، فلو لم ينو لم يقع بالإجماع. ينظر نهاية المحتاج للرملي (ت ١٠٠٤هـ)، ٤٢٤/٦. ٤٢٥.

^{٩٢} - في: (أ) و (ب): لإرادة الاستعمال. وهو تحريف. وينظر: الإبهاج للسبكي طبعة دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط ١، ٢٠٠٤م، ١٣٥٠/٤.

^{٩٣} عرف الغزالي الاستثناء بأنه: "قَوْلٌ دُو صِيغٍ مَخْصُوصَةٍ مَحْصُورَةٍ ذَالٌّ عَلَى أَنَّ الْمَذْكُورَ فِيهِ لَمْ يَرَدْ بِالْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَمِثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾. [النحل: ١٠٦] المستصفي للغزالي ٢٥٧. والوجيز لمحمد الزحيلي ٦٩/٢.

^{٩٤} - في: (أ) و (ب): يكون. لكن جعلتها بالتاء لتتفق مع قوله: توجد.

^{٩٥} - في (ب): مشئة.

^{٩٦} تنقسم المخصصات عند الجمهور إلى قسمين: مخصص مستقل، ومخصص غير مستقل، والمراد من المستقل ما لا يكون جزءاً من النص العام الذي ورد به اللفظ، ويسمى أيضاً مخصصاً منفصلاً، وغير المستقل هو ما لا يستقل بنفسه، بل يكون جزءاً من النص المشتمل على العام كالاستثناء والصفة والشرط، ويسمى مخصصاً متصلاً. الوجيز لمحمد الزحيلي، ٦٢/٢.

^{٩٧} مثاله قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. [البقرة: ١٨٧]

^{٩٨} هو ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته، جمع الجوامع مع تشنيف المسامع ٧٦٠/٢، ومثاله قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾. [النساء: ١١]

^{٩٩} مثاله قوله تعالى: ﴿مَنْ فُتِيَائَتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾. [النساء: ٢٥]

^{١٠٠} ينظر الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي ١٣٠/٢، وتشنيف المسامع للزركشي ٧٢٣/٢.

^{١٠١} - في (أ) و (ب): شيا، وهو خطأ من الناسخ؛ لأنه يجب رفعه نائباً عن الفاعل لاسم المفعول (مخرج).

^{١٠٢} - في (أ) و (ب): استعمله غير مخرج. وهو خطأ.

^{١٠٣} - في (أ) و (ب): شيا، وهو خطأ من الناسخ؛ لأنه يجب رفعه نائباً عن الفاعل لاسم المفعول (مخرج).

^{١٠٤} - في (أ): ولو.

^{١٠٥} - في (أ): بقلية.

^{١٠٦} عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس المعروف بابن الحاجب، أبو عمرو، جمال الدين، كردي الأصل، ولد في آخر سنة (٥٧٠هـ) في "أسنا"، ونشأ في القاهرة، ودرس بدمشق ثم استوطن مصر، كان بارعاً في العلوم العربية والأصولية، متقناً لمذهب مالك بن أنس، من تصانيفه: "مختصر المنتهى" و "منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل" في أصول الفقه "وجامع الأمهات" في فقه المالكية، توفي سنة ٦٤٦هـ. ينظر: وفيات الأعيان ٢٥٠/٣، والأعلام للزركلي ٢١١/٤.

^{١٠٧} المقصود بالبدل هنا بدل البعض من الكل، ويلحق به بدل الاشتمال، قال ابن الحاجب: "المُخَصَّصُ مُتَّصِلٌ وَمُتَّفَصِّلٌ: فَالْمُتَّصِلُ: الْإِسْتِثْنَاءُ الْمُتَّصِلُ، وَالشَّرْطُ، وَالصَّفَةُ، وَالْغَايَةُ وَبَدَلُ الْبَعْضِ"، وأكرر بعض الأصوليين كون البدل من المخصصات، منهم التقي السبكي. ينظر: مختصر ابن الحاجب مع بيان المختصر ٢٢٠/٢، والبحر المحيط للزركشي ٤٦٦/٤. ٤٦٧.

^{١٠٨} - ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ١- الإبهاج في شرح المنهاج لعلي بن عبد الكافي السبكي (٧٥٦هـ)، وولده تاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٦هـ.
- ٢- الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين علي بن أبي علي بن محمد الآمدي (ت ٦٣١هـ) تحقيق: عبد الرزاق عفيفي. المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) دار الحديث - القاهرة، ط: الأولى، ١٤٠٤.
- ٤- أعيان العصر وأعوان النصر، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ) تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٥- البحر المحيط في أصول الفقه، لمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) دار الكتبي، ط: الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٦- البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله الجويني، إمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ) تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة. دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى. ١٤١٨هـ.
- ٧- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: لمحمود بن عبد الرحمن أبي القاسم ابن أحمد بن محمد، أبي الثناء، شمس الدين الأصفهاني (ت: ٧٤٩هـ) تحقيق: محمد مظهر بقا الناشر: دار المدني، السعودية ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ٨- تذكرة الحفاظ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٩- تصنيف المسامع بجمع الجوامع: لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ) دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ١٠- التعريفات الفقهية، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) ط: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١١- تكملة المعاجم العربية، لرينهارت بيتر آن دُوزي (ت: ١٣٠٠هـ) نقله إلى العربية وعلق عليه محمد سليم النعيمي وجمال الخياط، نشر وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م.

- ١٢- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لمحمد بن عبد الله أبي بكر بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٩٩٣م.
- ١٣- جمع الجوامع مع تشنيف المسامع، لتاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ٧٧١هـ، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م.
- ١٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
- ١٥- ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، لمحمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبي الطيب المكي الحسني الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ١٦- الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) تحقيق: أحمد شاكر. مكتبة الحلبي، مصر، ط: الأولى ١٣٥٨هـ.
- ١٧- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
- ١٨- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، لأحمد بن علي القلقشندي، تحقيق: د. يوسف علي طويل، دار الفكر - دمشق، ط ١، ١٩٨٧م.
- ١٩- صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٠- صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ). المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢١- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد أبي الخير شمس الدين السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.

- ٢٢- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤١٣هـ.
- ٢٣- طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٢٤- العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ) دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي.
- ٢٥- الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٢٦- القاموس المحيط: لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي. الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.
- ٢٧- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، لأحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (ت ٧٤٩هـ)، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٢٨- المستصفى لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٣هـ = ١٩٩٣م.
- ٢٩- المعتمد في أصول الفقه لمحمد بن علي الطيب أبي الحسين البصري (ت: ٤٣٦هـ) تحقيق: خليل الميس دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ٣٠- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
- ٣١- المعجم المختص بالمحدثين، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

- ٣٢- منادمة الأطلال ومسامرة الخيال لعبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت: ١٣٤٦هـ) تحقيق: زهير الشاويش. المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثانية، ١٩٨٥م.
- ٣٣- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- ٣٤- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ) تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.
- ٣٥- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، لمحمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا، ط: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ٣٦- الوفيات، لتقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق: صالح مهدي عباس و د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة. بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ.